

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 2

محمد بن صالح العثيمين

باب من لم يستطع الباءة فليصم حديثنا عمر بن حفص ابن غياث قال حديثنا الأعمش قال حديثي عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال دخلت مع القمة والأسود على عبد الله فقال عبد الله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا - 00:00:17 لا نجد شيئا فقل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فإنه غلط فإنه أبغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء - 00:00:40

لهذا ارشاد النبي عليه الصلاة والسلام من لم يستطع الباءة ارشاده إلى الصوم قال عليه بالصوم وعلل ذلك بأنه له وجاء يعني قطع لأن الصوم يقطع الشهوة من وجهين وجه ديني - 00:01:01

ووجه طبيعي أما الوجه الديني فلان الصائم في نهاره يشتغل عادة بذكر الله وقراءة القرآن والصلاه وغير ذلك وهذا يشغله عن عن النكاح او طلبه واما الثاني هو البدني فلان - 00:01:22

قلة الطعام والشراب توجب ضعف مسالك الشيطان وهي العروق التي تتسع بالأكل والشرب ولأن الأكل والشرب غالبا يكون معه البطر والعشر بخلاف رجوع فإنه يكون فيه المسكنة في الغالب. فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:47

او ارشد إلى لزوم الصوم لمن لا يستطيع الباء وفي هذا دليل على تحريم الاستمناء لانه لو كان جائزا لارشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المقام لكونه أيسر على المكلف - 00:02:14

والنبي صلى الله عليه وسلم ما خير بين امرين لا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولأن الانسان يجد فيه شيئا من المتعة واللذة فيقضى شيئا من وتره ولو كان جائزا - 00:02:37

لا لا ارشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم نعم لا مات اي والله ما سمعت لها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله قال البخاري رحمة الله تعالى - 00:02:53

باب كثرة النساء حديثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس - 00:03:31

هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا رفعتم نعشا فلا تزازعوها ولا تزلزلوها. وارفقوا فان او كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم كان يقسم لثمان و لا يقسم لواحدة - 00:03:50

حديثنا مسدد قال حديثنا يزيد ابن زريع قال حديثنا سعيد عن قتادة عن انس عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة - 00:04:16

وقال لي خليفة حديثنا يزيد ابن زريع قال حديثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا السندي الثاني لبيان تصحيح قتادة في الحديث عن انس - 00:04:33

وقد هدد رضي الله عنه رحمة الله من المدلسين لكنه ما روي عنه في الصحيحين فإنه كله تمام كله سمع حتى وان لم يأتي من طريق اخر مصراحا بالتحديث هنا - 00:05:00

نعم قال قائده الناس قال خالد ابن عباس هل تزوجت قال فتزوج نعم ها وماذا قال عندك الامامي هذا هذا الباب كمارأيتم فيه بيان ان كثرة النساء من سنن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:28

فإنه كان توفي عن تسع لكته تزوج أكثر من تسع منه من طلقها ومنهن من متنا عنه خديجة وزينب بنت خزيمة كلتاها توفيت في

عصمة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:18

وتسع نسوة توفي عنه وكان يقسم لثمان و لا يقسم للتاسعة وهي سودة بالزمعة لانها رضي الله عنها لما كبرت و خافت ان يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم واحببت ان تبقى زوجة له حتى تكون زوجته في الاخرة - 00:06:43

و هب نفسها لعائشة وهب يومها وهب يومها لعائشة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لها اي لعائشة يومها ويوم سوداء فهدي النبي عليه الصلاة والسلام الاكثر من النساء ولكن هل هذا خاص به - 00:07:02

لأنه صلى الله عليه وسلم يحب أن يكون له في كل قبيلة من قريش مصاهرة او ان هذا عام له وللامة اذا نظرنا نصوص الكتاب والسنةرأينا ان الافضل تعداد الزوجات - 00:07:25

وذلك لأن هذا يستلزم كثرة النسل وكثرة النسل مما دعا اليه النبي عليه الصلاة والسلام حيث امر بان يتزوج الانسان الودود الولود كان عليه الصلاة والسلام لا يرغب في العزل - 00:07:50

وان كان لم ينزل قرآن بتحريم ونحن نرى الامم تعتز بكثرة رجالها في قديم الزمان وحديثه فالله سبحانه وتعالى من علىبني اسرائيل في قوله وجعلناكم اكثرا نفيرا وشعب ذكر قومه بذلك فقال واذكروا اذ كنتم قليلا - 00:08:14

فكسركم وكثرة النساء تستلزم كثرة الالهاد ولكن قد يقول قائل اني اخشى الا اعدل او اخشى ان تقوم بينهن غيرة يتبعني وتصدني عن كثير مما اريد فنقول ان الله تعالى ارشد - 00:08:42

الى هذه الحال في قوله فان خفتم الا تعدلوا فواحدة ثم العدل الواجب وما يمكن ان يقوم به الانسان اما ما لا يمكن فقد قال الله تعالى ولن تستطعوا ان تعدلوا بين النساء ولو احرصتم - 00:09:11

الا تميلوا كل الميل فتذروه كالمعلقة كذلك اذا خاف الانسان من قيام غيرتهن تغيرت ما بينهن تشغله وتلهيه عما هو اهم فحينئذ يرجح الاقتصار على واحدة اذا فالاصل ان التعدد افضل على القول الراجح - 00:09:31

الا اذا خيف ما يفوت ما هو اهم فانه يكون الاقتصار على واحدة افضل وقال بعض اهل العلم الاقتصار على واحدة افضل وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد قالوا لان - 00:09:58

تعدد الزوجات في الغالب يحصل به غيره وتعب وتفرق اولاد حتى ان الانسان لينظر الى اخيه من ابيه و كانه اجنبي منه بل ربما يكرهه لقيام الغيرة بين امه وبين الزوجة الاخرى - 00:10:19

لكن اذا تأملنا النصوص وقارنا بينها وجدنا ان الراجح هو ان الافضل التعدد الا لسبب وابن عباس يقول خير هذه الامة اكثراها نساء هل هو يعني شخصا معينا وهو الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:44

لأنه اكثرا الامة نساء فكانه يقول خير هذه الامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كثرت نساؤه فاقتدي به او يقول خير هذه الامة من الناس غير رسول اكثراها نساء - 00:11:07

يعني ومن كان اكثرا نساء فهو اخير فصاحبوا الاربع خير من صاحب الثلاث وصاحب الثلاث خير من صاحب اثنين وصاحب الشتتين خير من صاحب الواحدة ومن عنده واحدة خير من لا - 00:11:23

شيئا صحيحا ها لماذا في احتمالات لكن الظاهر ان الثاني اقرب حيث امر سعيد بن جبير بالزواج وقال تزوج ان خير هذه الامة اكثراهم نساء نعم في كل شيء حتى في امور الدين - 00:11:40

اذا وفق الله الانسان زوجات متآلفات فهذا من تمام النعمة عليه نعم اي نعم هنا مثل علم وغير العلم من المصارف الاخرى اي نعم قد يكون مثلا الانسان ينشغل - 00:12:06

زوجات كل كل يوم وحاصل بينهم مشاكل اذا جاء منهن اولاد انطلق هنا ومشكل وان ابهاهن ومشكل او كان يحبهن بعد كذلك يتبع اما اذا كانت المحبة في احدهم - 00:12:33

قليلة ولا وليس لها اولاد فامرها سهل مشيها وخليها تروح نعم مناعة ايش اذا ان يتزوج اذا منعت فان كان الطلاق بيدها فلتمنع هذا حق تم وانا يعني اسمع بعض الناس - 00:12:53

امرأته تخطب له ويكون عنده عدة نساء وكلهم يعني ما في غيرها ما بين غيرها اطلاقاً تقهون جميع وتقدم جميع ويروح الجميع ويدي الجميع ما ما كانه ضرات - [00:13:19](#)

نعم خذنا ثلاثة كيف واحد ما ختمت ايه طيب يا شيخ عطني من عندي ايه صح كل ما كثر الزوجات كثر الاولادها ايه ايه ما في شك يعني الذين يدعون الان الى تقليل النسل - [00:13:36](#)

هذه الدعوة مأخوذة من من اعداء المسلمين لأن اعداء المسلمين لا يكفروا المسلمين بلا شك يودون ان يقلوا فكل دعوة الى تقليل النسل ولا شك انها دعوة مأخوذة من اعداء المسلمين - [00:14:15](#)

سواء رضي الانسان بذلك ام لم يرضي اي نعم مثلاً هذا فهو ب الصحيح يا اخي عبالي امس قلت لكم مو ب صحيح هذه نظرة مهني صحية الزوجة لا تشغله عن عن - [00:14:32](#)

ها اطفال ابداً ما يشعرون خصوصاً عندنا الحمد لله يعني هنا عرفنا ان الذي تولى الاطفال هي المرأة مهوب الرجل يمكن في بعض الاعراف ان الرجال هم اللي يتبعون الاطفال صح - [00:14:57](#)

لكن نحن الان عندنا الحمد لله النساء ها العدل لا لازم ما هو طيب ما هو طيب نعم باب من هاجر وعمل خيراً او عمل خيراً للتزويج امرأة فله ما نوى - [00:15:13](#)

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارث عن علقة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى هجرته الى الله ورسوله - [00:15:38](#)

فهجرته الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبيها دنيا بلا دنيا يصيبيها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه وش الفرق بيننا دنيا والى هدى - [00:16:01](#)

بلا هدى ينوم والى دنيا ما ينون مع ان كلها اخرها الف عبد الرحمن الدنيا الف فيها الف الثانية هدى فهي مقصودة طيب واذا كان ما ينام تبقى فيه ممنوع من الصرف صح - [00:16:21](#)

دنيا ممنوعة من الصبر دنيا اما هدى فهي مقصورة واذا كان منصوباً فانه ينون وتحذف ليلقاء الساكدين نعم هي اجرمت في المقصورة لأنها حذفت الياء ولهذا لو جاءت الياء للغواشي - [00:16:47](#)

احنا في الرواسي فواصي شامخات ما تقول رواس فهي انما اجريت مجرى المقصورة في حال الركب وفي حال الجر هذا التنوين عوض ما هو تنوين تمكين اما سمعت بن مالك يقول الصرف - [00:17:17](#)

ها كمل طيب بل قد يأتي بالمبنيات مثل حينئذ واضح الان علموها في هذا المؤلف رحمة الله اتى في هذا الحديث مع انه جاء به في اول كتابه اول كتابه هذا الحديث - [00:17:42](#)

لكن جاء به هنا بمناسبة ان من الناس من نهاجر من اجل ان يتزوج او انسان يريد ان يخطب ابنة شخص ويبدأ قدام هذا الشخص يصلى يطمئن فيها واذا خلص امسك المصحف وقعد يقرأ - [00:18:16](#)

حتى يطلع صاحبه اللي بيختبر من بنته من هو انت وهو طلع من المسجد مشى عن المسجد وش نقول هذا صلاة لامرأة ينكحه لهذا ما له قول او عمل خيراً - [00:18:38](#)

يعني يشمل الهجرة وغيرها كل من عمل خير يريد به الدنيا فله ما نوى وقال العلماء وانما قال عليه الصلاة والسلام فهجرته الى الله ورسوله وفي الآخر قال اذا ما هاجر اليه - [00:18:54](#)

تحقيراً لشأنه في شأن ما نواه فلم يعده مرة ثانية اما الاول فاعاده بلفظه تعظيمها لشأنه واضح قال يجرفه الى الله ورسوله ولم يقل الى ما هاجر اليه تعظيمها لشأن هذا المهاجر اليه - [00:19:10](#)

وتنويعها بفضل هذه النية اما الثانية فطغى الهجرة الى ما هاجر اليه كأنه امر تهين ولا ينبغي ان يذكر اي نعم ايه كي لتزويج لزواج امرأة تقدير لتزويجه امرأة يعني لأن زوجها - [00:19:33](#)

تزوجها نعم ايش ابن عباس ايش يعني يبين ان الرسول عنده عدد من النساء هو قصده اولا زوجته الرسول عليه الصلاة والسلام
ويبيين ان الرسول ليس له الا زوجة واحدة - 00:20:04

ولكن له عدة زوجات وكل زوجاته ينبغي انهن يحترمن بما يليق بهم وصف عبادة مهاجر غير مسافر المهاجم انتقل من بلد
الشرك الى بلد الاسلام ما هاجر هذا فمن اصل ما هاجر - 00:20:48

لكن رجل مهاجر يظهر للناس انه خرج مهاجرا وهو يريد هذا هذا الامر اما من كان من الاصل ما اراد العبادة انما اراد التزوج فلا يأس
به نعم - 00:21:23